

كتاب الأم

ما يكره من الكلام في الخطبة وغيرها .

قال الشافعي C تعالى : أخبرنا إبراهيم قال : حدثني عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن
طرفة عن عدي ابن حاتم قال : [خطب رجل عند رسول الله A فقال : ومن يطع الله ورسوله فقد رشد
ومن يعصهما فقد غوى فقال النبي A : اسكت فيئس الخطيب أنت ثم قال النبي A من يطع الله
ورسوله فقد رشد ومن يعص الله ورسوله فقد غوى ولا تقل ومن يعصهما] قال الشافعي : في هذا
نقول فيجوز أن تقول : ومن يعص الله ورسوله فقد غوى لأنك أفردت معصية الله وقلت ورسوله
استئناف كلام وقد قال الله تبارك وتعالى { أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم }
وهذا وإن كان في سياق الكلام استئناف كلام (قال) : ومن أطاع الله فقد أطاع رسول الله ومن عصى
الله فقد عصى رسوله ومن أطاع رسول الله فقد أطاع الله ومن عصى رسول الله فقد عصى الله لأن رسول الله A
عبد من عباده قام في خلق الله بطاعة الله وفرض الله تبارك وتعالى على عباده طاعته لما وفقه
الله تعالى من رشده ومن قال ومن يعصهما كرهت ذلك لقول له حتى يفرد اسم الله D ثم يذكر بعده
اسم رسوله A لا يذكره إلا منفردا قال الشافعي : و [قال رجل : ما شاء الله وشئت فقال رسول
الله A : أمثلان ! قل : ما شاء الله ثم شئت] قال الشافعي : وابتداء المشيئة مخالفة للمعصية
لأن طاعة رسول الله A ومعصيته تبع لطاعة الله تبارك وتعالى ومعصيته لأن الطاعة والمعصية
منصوصتان بفرض الطاعة من الله D فأمر بها رسول الله A فجاز أن يقال فيه : من يطع الله ورسوله
ومن يعص الله ورسوله لما وصفت والمشية إرادة الله تعالى قال الشافعي : قال الله D : { وما
تشاؤون إلا أن يشاء الله رب العالمين } فأعلم خلقه أن المشيئة له دون خلقه وأن مشيئتهم لا
تكون إلا أن يشاء الله D فيقال لرسول الله A : ما شاء الله ثم شئت ويقال : من يطع الله ورسوله
على ما وصفت من أن الله تبارك وتعالى تعبد الخلق بأن فرض طاعة رسول الله A فإذا أطيع رسول
الله A فقد أطيع الله بطاعة رسوله قال الشافعي : وأحب أن يخلص الإمام ابتداء النقص الخطبة
بحمد الله والصلاة على رسوله A والعظة والقراءة ولا يزيد على ذلك قال الشافعي : أخبرنا عبد
المجيد عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : ما الذي أرى الناس يدعون به في الخطبة يومئذ ؟
أبلغك عن النبي A أو عن بعد النبي E ؟ قال : لا إنما أحدث إنما كانت الخطبة تذكيرا قال
الشافعي : فإن دعا لأحد بعينه أو على أحد كرهته ولم تكن عليه إعادة